

مناقصة رقم (٨٨) / إعلان للمرة الأولى

المشاريع والأعمال المشمولة بقانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي والتنمية لمحافظة المثنى / من تمويل تنمية الأقاليم
"تأهيل شوارع في منطقة الانتفاضة (٣٦) / مرحلة ثانية"

يسرُّ دائرة العقود الحكومية في محافظة المثنى بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين وذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتنفيذ أعمال المشروع المتضمنة أعمال بلدية وأعمال محطة وخط دفع شبكة تصريف مياه الأمطار. الأعمال البلدية تشمل تهيئة الموقع بقشط الأرض الطبيعية ومعالجة المناطق الضعيفة من الشوارع وصولاً إلى المناسيب المطلوبة ودفن المناطق المحددة بالتراب النظيف، والحصى الخابط صنف (B) بمعدل سمك ٣٠ سم مع تنفيذ فقرات الارصفة من كربستون وساقية مطرية والتطبيق بالشتاكر المقرنص سمك ٦ سم والتبليط بالإسفلت سمك ١٠ سم، تنفيذ أعمال شبكات الماء باستخدام انابيب بولي ايثيلين (HDPE) بقطر (٢٥٠، ٢٢٥، ١٦٠، ١١٠) ملم وحسب المواصفات المحددة، وتنفيذ أعمال الكهربيانيات التي تشمل نصب اعمدة انارة احادية ومزدوجة مع كافة المتطلبات. أعمال المحطة وخط الدفع تشمل تهيئة الاليات والمعدات وحفر مسار الأنبوب بعرض (D+٠,٦m) ومد انابيب بلاستيك نوع (GRP) قطر (١٠٠٠، ٨٠٠) ملم، مد انابيب (UPVC) قطر (٦٣٠، ٥٠٠، ٤٠٠، ٣١٥) ملم، تجهيز منهولات كونكريتية مسلحة مع كافة متطلبات العمل، انشاء المحطة الغاطسة بكافة فقراتها المدنية والميكانيكية والكهربيانية والصحية، وكل ما يلزم لإنجاز المشروع وبموجب الشروط والمواصفات الفنية المحددة في جدول الكميات ووثائق المناقصة، مع ملاحظة ما يأتي:

١. سيتم العمل وفق الآلية المعتمدة للمناقصات الدولية العامة والتي تتيح لمقدمي العطاءات كافة من الدول المؤهلة الاشتراك في المناقصة كما هو محدد في النشرة التوضيحية الصادرة عن الأمم المتحدة (الخاصة بتعريف الدولة المؤهلة).
٢. إن مصدر تمويل المشروع هو المشاريع والأعمال المشمولة بقانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي والتنمية لمحافظة المثنى / تنمية الأقاليم، نوع الاستثمار: ٢، نوع المشروع: إدراج جديد، الباب: ٥٩، القسم: ١، الفصل: ٤، المادة: ١٣، النوع: ١٨، التسلسل: ٢١٠.
٣. على مقدمي العطاءات المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات إضافية الاتصال بدائرة العقود الحكومية في محافظة المثنى (dpc.muthana@yahoo.com) خلال أيام الدوام الرسمي من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الساعة الواحدة والنصف من بعد الظهر، وكما موضحة بالتعليمات لمقدمي العطاءات.
٤. متطلبات التأهيل المطلوبة: وتشمل ما يأتي:
 - أ- الأهلية القانونية: وتشتمل على الجنسية، تضارب المصالح، قائمة الشركات المملوكة والقائمة السوداء، المنع بموجب قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي.
 - ب- المتطلبات الموقوفة (النزاعات القضائية العالقة): وتشمل هذه المتطلبات على:
 ١. يجب ان لا تشكل كافة الدعاوي القضائية المعلقة بمجموعها أكثر من (٤٠٪) من صافي القيمة الحالية لمقدم العطاء.
 ٢. المتطلبات الموقوفة -مبلغ المتطلبات الموقوفة/ مجموع المبالغ الكلية لآخر (٣) سنوات للعقود السابقة.
 ٣. ناتج المعادلة يجب ان يكون مساوياً او أصغر من (٤٠٪)؛ اي من النسبة المحددة في (١) اعلاه.
 - ج- السيولة المالية: وتُعرف بأنها كشف مصرفي يبين حركة التدفق المالي لآخر سنة، وتكون متوافرة قبل موعد غلق المناقصة بفترة قصيرة وبالمبلغ المطلوب الذي لا تقل قيمته عن (٢,٦٩٧,٠٠٠,٠٠٠) دينار «مليارين وستمانه وسبعة وتسعين مليون دينار عراقي».



د - الحسابات الختامية: هي الميزانية العامة لمُقدِّم العطاء والتي تعكس الوضع المالي للسنوات المطلوبة من حيث موجودات الشركة من أصول ثابتة ومتحركة، مع بيان مقدار نفقات الشركة وإيراداتها ونسبة الأرباح والخسارة فيها، وعلى النحو الآتي:

١- تقديم الميزانية العامة المدققة من قبل المحاسبين القانونيين تعرض الوضع المالي لآخر سنتين، ويجب أن تكون حساباتها رابحة لكل سنة.

٢- يجوز تقديم الحسابات الختامية لآخر سنتين تسبق الأزمة المالية لعام ٢٠١٤.

هـ - معدل الإيراد السنوي: وهو المبالغ المستلمة من الدفعات والسلف المرحلية للعقود المنجزة أو المستمرة خلال المدة المطلوبة، وعلى النحو الآتي:

١- إن الحد الأدنى لمعدل الإيرادات السنوية لمُقدِّم العطاء يبلغ (١٠,٩٣٨,٠٠٠,٠٠٠) دينار (عشرة مليارات وتسعمائة وثمانية وثلاثون مليون دينار عراقي).

٢- على مُقدِّم العطاء تقديم معدل الإيراد السنوي لثلاث سنوات لكافة العقود المنجزة من قبله ضمن عشر سنوات من تاريخ غلق المناقصة. ويتم احتسابه وفقاً للسنوات المُقدَّمة من قبله مع مراعاة عدم ضرورة أن تكون سنوات العمل متسلسلة.

و- الخبرة العامة: وهي الخبرة السابقة في مجال الأشغال بصورة عامة كمقاول أو شريك أو مقاول ثانوي أو ادارة العقود، وعلى مقدم العطاء تقديم عقد واحد منجز خلال مدة لا تتجاوز (٣) ثلاث سنوات قبل الموعد النهائي لتقديم العطاء.

ز- الخبرة التخصصية في تنفيذ الأشغال: هي الخبرة السابقة في مجال وتخصص هذا العمل كمقاول رئيسي أو شريك أو مقاول ثانوي. وعلى مقدم العطاء تقديم عمل مماثل واحد منجز وخلال مدة لا تتجاوز (٣) ثلاث سنوات قبل الموعد النهائي لتقديم العطاء، وبمبلغ لا يقل عن (١١,٩٨٧,٠٠٠,٠٠٠) (احد عشر مليار وتسعمائة وسبعة وثمانين مليون دينار عراقي).

ح - الكادر القيادي للمشروع والعاملين: على مقدمي العطاءات إثبات توافر العاملين للمناصب الرئيسية لتنفيذ العقد وبمقود رسمية صادرة عن نقابة المهندسين العراقيين، وتحقيق المتطلبات الآتية:

١- مدير مشروع (مهندس مدني): بخبرة كلية عامة في تنفيذ الأشغال لمدة (١٠) عشر سنوات، وخبرة تخصصية في الأعمال المماثلة لمدة (٥) خمس سنوات.

٢- مهندس مدني عدد/٢: بخبرة كلية عامة من تنفيذ الأشغال لمدة (٥) خمس سنوات، وخبرة تخصصية في الأعمال المماثلة لمدة (٣) ثلاث سنوات.

٣- مهندس ميكانيك: بخبرة كلية عامة من تنفيذ الأشغال لمدة (٥) خمس سنوات، وخبرة تخصصية في الأعمال المماثلة لمدة (٣) ثلاث سنوات.

ويجب تقديم الكوادر والاختصاصات الفنية المطلوبة قبل موعد المباشرة بالأعمال، وبعبارة تتحمل الشركة كافة التبعات القانونية الناتجة عن عدم تقديمها؛ ومن ضمنها اجراءات الاخلال بالالتزامات التعاقدية.

إن الكوادر والاختصاصات الفنية المطلوبة لتنفيذ المشروع المحددة ابتداء لا يجوز استبدالها إلا عند حدوث قوة قاهرة تستدعي الاستبدال وبموافقة جهة التعاقد.

ك - المعدات التخصصية: على مقدمي العطاء إثبات حيازته للمعدات الرئيسية المطلوبة وفق البرنامج الزمني لتقدم العمل والمقدم من قبله بشكل أولي: معمل أسفلت عدد/١، فارشة عدد/١، حادلة مطاطية عدد/٢، حادلة فولاذية عدد/٢.

ل - يمكن مراجعة القسم الثالث من الوثيقة لمعرفة التفاصيل الخاصة بمعايير التقييم والتأهيل المذكورة أعلاه.

ط - إضافة إلى المتطلبات القانونية؛ على مُقدِّم العطاء تقديم هوية التصنيف النافذة، عدم ممانعة من الضرائب نافذة للاشتراك في المناقصة.



- ي- لا تخضع العطاءات لإعطاء الأفضلية لمقدمي العطاء المحليين.
٥. على مقدمي العطاء الالتزام بالتعليمات والشروط الخاصة بالمناقصة، وبضمنها الشروط الواردة في القسم الثاني من الوثيقة: ورقة بيانات المناقصة/ج: إعداد العطاء، وبخلافه يُستبعد العطاء.
٦. بإمكان مقدمي العطاء المهتمين شراء وثائق العطاء باللغة العربية ابتداءً من يوم الخميس المصادف ٢٠٢٢/١١/١٧، وذلك بعد تقديم طلب تحريري إلى دائرة العقود الحكومية في المثنى، وبعد دفع قيمة البيع للوثائق البالغة (٤٠٠,٠٠٠) دينار (اربعمائة ألف دينار عراقي) غير قابل للرد، ويتم دفع المبلغ نقداً إلى قسم الحسابات في محافظة المثنى، وتُقدّم النسخة الأصلية من وصل الشراء مع العطاء.
٧. يتم تسليم العطاءات إلى العنوان الآتي: **محافظة المثنى/ بناية الادارة العامة والمحلية – الطابق الاول / لجنة فتح العطاءات الثانية**، وإن موعداً الغلق هو في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٢/١٢/١٣. التقديم بالبريد الإلكتروني غير مسموح به. إن العطاءات المتأخرة سوف تُرفض، وسيتم فتح العطاءات بحضور مقدمي العطاءات أو ممثليهم الراغبين بالحضور في العنوان الآتي: **الطابق الاول من بناية الإدارة العامة والمحلية في نفس موعد الغلق**. وإن موعد انعقاد المؤتمر الخاص بالإجابة على استفسارات المشتركين في المناقصة سيكون في الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٢/١٢/٦ في بناية دائرة العقود الحكومية في المثنى. إن كلَّ العطاءات تبقى نافذة لمدة (٩٠) يوماً وأن تتضمن ضماناً للعطاء على شكل خطاب ضمان مصرفي يُذكر فيه اسم ورقم المناقصة المعنية، وأن يكون غير مشروط ويُدفع حين الطلب وناظراً لمدة لا تقل عن (١٢٠) يوماً من تاريخ غلق المناقصة الفعلي، وأن يكون بصيغة واضحة من حيث مبلغه (رقماً وكتابة) وتحديد تاريخ نفاذه وشروطه والغرض من إصداره؛ أو صكِّ مُصدَّق وبمبلغ مقطوع مقداره (٢١٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار (مائتان وعشرة مليون دينار عراقي) وعلى أن تكون صادرةً عن مصرف مُعتمد في العراق لمصلحة جهة التعاقد (محافظة المثنى/ حسابات الخطة الاستثمارية).
٨. إن اسم جهة التعاقد هو محافظة المثنى، والعنوان هو السماوة- شارع المحافظة- بناية الإدارة العامة والمحلية. والقسم المختص هو دائرة العقود الحكومية في المثنى.
٩. درجة وصنف الشركة المطلوبة للعراقيين هي انشائية / ثلاثة (كحد أدنى). اما بالنسبة للشركات الاجنبية المختصة بالأشغال والمقاولات العامة؛ فالمطلوب شهادة التأسيس مع وجود فرع للشركة الاجنبية داخل العراق.
١٠. إن الكلفة التخمينية للمشروع هي (١٤,٩٨٢,٨١٨,٠٠٠) دينار (اربعة عشر مليار وتسعمائة واثان وثمانون مليون وثمانمائة وثمانية عشر ألف دينار عراقي)، وإن المدة اللازمة لتنفيذ أعمال المشروع هي (٥٠٠) يوم.
١١. عند الترشيح للإحالة تختار لجنة التحليل العطاء المستجيب لكافة الشروط القانونية المطلوبة في المناقصة وكذلك المواصفات الفنية ومعايير التأهيل المطلوبة (أي مستجيب بشكل كلي مالياً وفنياً وقانونياً) مع كونه أوطاً عطاء متوازن ومنسجم مع الكلفة التخمينية المرصودة للإحالة وبعد التأكد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.
١٢. في حال عدم التزام مقدم العطاء بما تتطلبه الوثيقة القياسية بكافة أقسامها؛ فإنه سيتم استبعاد عطائه، ممّا يقتضي مراعاة ذلك عند التقديم. حيث يتم ملئ القسم الرابع من قبل مقدم العطاء ثم تُقدّم ورقياً بعد ختمها بالختم الحي الخاص بالشركة المقدمة للعطاء مع الوثائق المكوّنة للعطاء المُشار إليها في التعليمات لمقدمي العطاءات وورقة بيانات العطاء.

بسمه تعالى



جمهورية العراق

محافظة المثنى

دائرة العقود الحكومية

قسم التعاقدات

العدد: ١٢٤٤١

التاريخ: ٢٠٢٢/١١/١١

١٣. ان الحد الاقصى تقبول عطاءات المشاركة هو شركتان فقط.
١٤. ان عدد نسخ العطاءات الواجب تقديمها هي نسخة العطاء الاصلية + نسختان اضافيتان طبق الاصل.
١٥. لا يمكن احالة المناقصة على شركة وبعدها مشروع او مشاريع غير منجزة الا بعد التأكد من عدم وجود انحراف عن البرنامج الزمني لها (جدول تقدم العمل) بنسبة ٢٠٪ او اكثر.
١٦. لا تصرف اول سلفة للأعمال المنفذة للمشروع الا بعد ان تتجاوز نسبة الانجاز المالي ٢٥٪ وبما لا يتجاوز مبلغ السيولة النقدية (المالية) المطلوبة ابتداء.
١٧. في حالة ورود عطاء يقل عن الكلفة التخمينية بنسبة تزيد عن (٢٠٪)؛ فيتعين على لجنة التحليل دراسة التوضيح المقدم من مقدم العطاء والمتضمن تحليلا سعريا لفقرات العمل المراد تنفيذه على وفق الكشف المقدم من قبله. وفي حال عدم موافقة اللجنة على التوضيح والمبررات المقدمة من صاحب العطاء؛ فيتم طلب خطاب ضمان (خطاب ضمان جدية التنفيذ) بمبلغ يمثل الفرق بين الكلفة التخمينية المخفضة بنسبة ٢٠٪ وبين مبلغ العطاء الوارد على ان لا يقل خطاب ضمان جدية التنفيذ عن (٣٪) من الكلفة التخمينية، ولا يتم إطلاق هذا الخطاب الا بعد اصدار شهادة الاستلام الاولي للمشروع، وفي حال اعتذار مقدم العطاء عن تقديم خطاب الضمان فيتم استبعاد عطائه.